

القسم الأول : التطور التاريخي لهذه المنشآت بدء في صورة الصناعات الحرفية ثم نظام الطوائف ثم الصناعات الصغيرة . ثم تطور هذه الأخيرة إلى متوسطة ثم كبيرة . ويتبع ذلك تناول مجالاتها وهي متعددة في التجارة والصناعة والزراعة والخدمات ومشروعات الأسر المنتجة ، والمنشآت الصغيرة لها خصائص تميزها عن غيرها تتمثل في أن الملكية لم تنفصل عن الإدارة ، ورأس المال صغير ، ونوع الانتاج يعتمد على الموارد المحلية والتسويق محلياً ، فإذا كانت هذه هي خصائصها فإنها تواجه كثيرًا من الصعوبات والمشاكل التي تتمثل في أن البنوك والمؤسسات المالية تنهرب من تمويلها ، ومشاكل تتعلق بالبيئة واختيار الموقع والتسويق والطاقة ، وتعدد الجهات والمؤسسات التي تقوم بدعم وتحفيز وتنمية هذه المنشآت فهي عديدة ومتنوعة ولذا يجب أن تكون هناك منظومة للإشراف، أما وسائل تحفيزها فهي متعددة منها الأدلة الإرشادية وتيسير الأفاضل لها والتوسع في إنشاء المجمعات الصناعية والحاضنات العامة والعناقيد الصناعية .

القسم الثاني : تعريف المنشآت الصغيرة حيث أنه يختلف من دولة لأخرى والتعريفات كثيرة منها ما يعتمد على المعايير الكمية والآخر على المعايير الوصفية ونوع ثالث يتم المزج بينهما ، ثم نعرض للتعريف المقترح من وجهة نظر الباحث للمنشأة الصغيرة ، هي كل منشأة فردية أو شخص اعتباري عن شركة أشخاص أو شركة الواقع التي تقوم بين أشخاص طبيعيين دون استيفاء إجراءات الانعقاد أو الشهر وكذلك شركة الواقع الناشئة عن ميراث منشأة فردية وتمارس نشاطاً إنتاجياً أو خدمياً أو تجارياً لا يتجاوز صافي الربح عن خمسة وعشرين ألف جنيه في السنة طبقاً لآخر ربط نهائي أو طبقاً لآخر إقرار ضريبي مقدم وعدد العاملين لا يقل عن ثلاث عمال ولا يتجاوز سبعة عمال مؤمن عليهم في التأمينات الاجتماعية ، أما المنشأة المتناهية الصغر الأختلاف بينها وبين الصغيرة هو أن الأولى صافي الربح لها خمسة عشر ألف جنيهاً وعدد العمال لا يتجاوز ثلاثة عمال . ويلى ذلك الأهمية الاقتصادية لهذه المنشآت وذلك من خلال شقين : الأول دورها في التنمية على وجه العموم هي تحقيق احتياجات الأمة في العصر الحالي والمحافظة على حقوق الأجيال القادمة ولها أدوار أخرى في الصناعات المغذية ، أما الشق الثاني هو أبعاد ومستويات الأهمية الاقتصادية والاجتماعية ، أما الأبعاد فلها بعد اقتصادي والآخر بعد اجتماعي والمستويات ثلاثة أنواع الأول على مستوى الفرد صاحب المشروع والثاني على مستوى المجتمع ، والثالث على المستوى الدولي .

أهم مجالاتها في الأهمية الاقتصادية هو خلق فرص عمل وخلق نوع من التنمية المتوازنة والقدرة على جذب المدخرات وتحقيق فرص تصدير ، أما الأهمية الاجتماعية هي تنمية قاعدة من العمالة المهرة المدربة ، وتدعيم دور المرأة .

القسم الثالث : وهو خاص بالمعاملة الضريبية في الدراسة المقارنة في بعض الدول العربية وبعض الدول الأجنبية وأهم دولة في مجال الدول العربية هي دولة اليمن حيث أفردت في صلب القانون الضريبي اليمني تعريف المنشآت الصغيرة والامتيازات الممنوحة لها منها نسب مجمل الربح والاعفاءات، أما المجال الدولي فقد تبارت دول العالم بنوعها نامية أو متقدمة من منح امتيازات ولها الأمثلة عديدة في استراليا والولايات المتحدة وأمريكا وتم عرض إحصائيات عن نسبة مساهمة هذه المنشآت في الدخل القومي الاجمالي وكذلك نسبة الامتثال الضريبي في كل من الدول النامية والمتقدمة . وكذلك سعر الضريبة الأفضل لكل دولة ، ويتبع ذلك عرض المعاملة الضريبية للمنشآت الصغيرة في التشريع الضريبي المصري وذلك من خلال القوانين الثلاثة اعتباراً من سنة ١٩٣٨ حتى تاريخه في ٢٠١٤ ، والمجال لا يتسع هنا لعرض هذه المعاملة الضريبية والامتيازات والمساوي لكل قانون بالنسبة للمنشآت الصغيرة ، وتوجد قوانين أخرى بخلاف قوانين ضرائب الدخل لها أثر على هذه المنشآت مثل قانون ضريبة الدمغة وقوانين الاستثمار وهذه داخل مصلحة الضرائب العامة بالإضافة لقانون الضريبة العامة على المبيعات بعد أن أصبح داخل مصلحة الضرائب المصرية بعد قرار الدمج في سنة ٢٠٠٦ ، أما القوانين الأخرى التي خارج مصلحة الضرائب ولها أثر على هذه المنشآت هي قانوني الجمارك والضرائب العقارية وأخيراً نعرض للنتائج من هذه الدراسات ثم التوصيات التي توصل إليها الباحث والتي تتمثل من التعريف المقترح لهذه المنشآت في صلب القانون ، وتعديل المادة ١٨ من القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ أو الغاءها وتوصيات أخرى ثم النظام المقترح تطبيقه في محاسبة المنشآت الصغيرة في مصر .